

مجال الخدمة : تشجيعات الدولة و مساعداتها.
موضوع الخدمة : تسليم مقرر إسناد المنح.

شروط الانتفاع بالخدمة
<ul style="list-style-type: none">- الحصول على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لإنجاز مشروع سياحي.- الحصول على الموافقة النهائية.- الحصول على موافقة لجنة إسناد المنح.

الوثائق المطلوبة		
<ul style="list-style-type: none">- مطلب باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة.- استمارة قصد تعميم (مصدرها: إدارة الاستثمارات والإحاطة بالباعثين).- نسخة من شهادة إيداع تصريح بالاستثمار.- نسخة من الموافقة النهائية.- نسخة من النظام الأساسي للشركة.- مضمون السجل التجاري.- شهادة انخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.		
الأجل	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
مرتبط بتوفر المطالب واجتماع لجنة إسناد المنح.	<ul style="list-style-type: none">- الإدارة العامة بالديوان الوطني التونسي للسياحة.- إدارة الاستثمارات والإحاطة بالباعثين- وزارة السياحة- وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	<ul style="list-style-type: none">- تقديم مطلب- دراسة الملف- عرض الملف على لجنة إسناد المنح.- إعداد محضر الجلسة.- عرض قرارات إسناد المنح للإمضاء.- إشعار الباعث

مكان إيداع الملف
المصلحة : الديوان الوطني التونسي للسياحة العنوان : 1، شارع محمد الخامس - تونس
مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : إدارة الاستثمارات و الإحاطة بالباعثين بالديوان الوطني التونسي للسياحة العنوان : 8، نهج المكسيك تونس

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- قانون عدد 21 لسنة 1990 المؤرخ في 19 مارس 1990 المتعلق بمجلة تشجيع الاستثمارات.
- قانون عدد 71 لسنة 2016 مؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلق بقانون الاستثمار.
- قانون عدد 8 لسنة 2017 مؤرخ في 14 فيفري 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية.
- أمر حكومي عدد 389 لسنة 2017 المؤرخ في 09 مارس 2017 المتعلق بالحوافز المالية لفائدة الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار.